ثم قال نفعنا الله به في بعض كلامه ولابد مع هذا من امرين احدهما ان المعصية لا تؤخذ بمجردها عما يقترن
بها من امر اخر يعد يقع الغلط به الا ترى ان السابق الى الذهن ان معصية الخمر المسكر و
تشويش العقل فاذا اخذ هذا بمجرده لزم منه الا يكون شرب القطرة الواحدة كبيرة لخلوها عن
المعصية المذكورة مع انها كبيرة وان خلت عن المعصية المذكورة لانها لا تقترن بها معصية التجرد
على شرب الخمر الكثير الموقع في المعصية وبهذا الاقتران يصير بها كبيرة الثاني انا اذا سلكنا
هذا المسلك فقد تكون معصية بعض الصغائر اكبر من بعض الكبائر مساوية لبعض الكبائر او زائدة
عليها فامساك امراة محصنة لمن يزني بها او مسلما معصوما لمن يقتله كبيرة اعظم
معصية من اكل مال اليتيم المنصوص على كونه من الكبائر وكذلك لو دل على عورة من عورات
المسلمين تفضي الى قتلهم وسبي ذراريهم واخذ اموالهم كان ذلك اعظم من الفرار من الزحف
المنصوص على كونه منها وكذلك تفعل على القول بان ما رتب عليه لعن او وعيد فهو
كبيرة فتعتبر المفاسد بالمفسدة لما رتب عليه شيء من ذلك فان ساوى اقلها فهو
كبيرة وما نقص فليس بكبيرة انتهى ولابد من ذكر فروع الاول اذا اوقعنا التوبة بشرو
طها فهل تقبل قطعا او ظنا فمذهب القاضي انه لا يقطع بها ومذهب الشيخ
ابي الحسن الاشعري القطع بها والخلاف انما هو في توبة المؤمن العاصي واما توبة
الكافر من كفره وهي اسلامه فقد اجمع الامة على انها مقبولة قطعا لقوله تعالى قل للذين
كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ووجه القطع بقبول توبته فتح لباب الايمان وسوق اليه
ووجه عدم القطع بقبول توبة المؤمن بقاؤه بين الرجاء والخوف وسد لباب العصيان ومنع
منه الثاني اختلف هل تصح التوبة من بعض الذنوب اولا فمذهب المعتزلة
الى ان ذلك لا يصح ولا خلاف بين اهل السنة في صحتها وهي طاعة من الطاعات ويطلب بالتوبة
فيما بقي وعلى هذا اذا اسلم الكافر فيصح اسلامه وان كان يزني ويسرق وحكمه حكم المؤمن
العاصي فاما التوبة من كل الذنوب وهي التوبة النصوح الثالث اذا تذكر المذنب ذنبه
فهل يجب عليه تجديد الندم اولا قولان للقاضي وامام الحرمين فالاول يكفيه لا يبتهج ولا يفرح الرابع
من تاب ثم عاود فهل تكون عودته نقضا ام لا قولان للقاضي مع ابن العربي وامام الحرمين فالاول
توبته الاولى صحيحة وهذه معصية اخرى واختاره المتاخرون الخامس هل توبة
الكافر نفس اسلامه ام لابد من الندم على الكفر واجبه الامام وقال غيره يكفيه ايمانه لان كفره محو
عنه وهو مؤمن بايمانه واقلاعه عنه قال تعالى قل للذين كفروا ان ينتهوا يغفر لهم ما قد سلف ان
السادس الذي يتاب منه ان كان حقا لله تعالى فيكفي فيه الندم والاقلاع وينتزع فقضاء البعض
كالصلاة والصيام ونحوه وان كان حقا لادمي وجب عليه رده ان كان مالا او يتحلل منه
وان كان عرضا فقال ... ولا وجد احدا امره ان يتصدق عليه وان
كان نفسا وجب عليه تسليم نفسه للاولياء ان امكن ذلك فان لم يفعل مع الامكان فمذهب
الجمهور صحتها وهذه معصية اخرى يجب عليه ان يتوب منها وقيل لا يصح وهو مرجوح

احامل

وحاصل التقوى اجتناب وامتثال ... في ظاهر وباطن بذا تنال
فجاءت الاقسام حقا اربعة ... وهي للسالك سبل المنفعة

اخبر ان حاصل التقوى ومدارها المامور بها في غير ما اية هو اجتناب المنهيات في الظاهر و
الباطن وامتثال المامورات في الظاهر ايضا والباطن وبذلك الاجتناب والامتثال تنال التقوى
وتدرك واذا كان كذلك فاقسامها اربعة اجتناب وامتثال في الظاهر وبمقدار قسمان واجتناب
وامتثال في الباطن وبمقدار قسمان اخران في ظاهر وباطن يتنازع فيه اجتناب وامتثال وان التقوى
للسالك طرق المنفعة اي الاخروية وسبل بضم السين وسكون الباء تخفيف جمع سبيل
وهو الطريق واعلم ان التقوى في عرف الشرع هو وقاية الانسان نفسه عما يضره في الاخرة قال
البيضاوي والمتقي اسم فاعل من قولهم وقاه فاتقى والوقاية فرط الصيانة ولها ثلاث
مراتب الاولى التوقي من العذاب المخلد بالتبري عن الشرك وعليه قوله تعالى والزمهم كلمة
التقوى والثانية التجنب عن كل ما فيه اثم من فعل او ترك حتى الصغائر عند قوم وهو
المتعارف باسم التقوى في الشرع وهو المعني بقوله تعالى ولو ان اهل القرى امنوا واتقوا والثا
لثة ان يتنزه عما يشغل سره عن الحق ويتبتل اليه بشراشره وهو التقوى الحقيقي المطلوب بقوله
تعالى يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته انتهى وفي تفسير ابن جزي درجات التقوى خمس
ان يتقي العبد الكفر وذلك مقام الاسلام وان يتقي المعاصي والمحرمات وهو مقام التوبة وان يتقي
الشبهات وهو مقام الورع وان يتقي المباحات وهو مقام الزهد وان يتقي حضور غير الله على
قلبه وهو مقام المشاهدة قال البواعث على التقوى عشرة خوف العقاب الدنيوي والا
خروي ورجاء الثواب الدنيوي والاخروي فهذه اربعة وخوف الحساب والحياء من
نظر الله وهو مقام المراقبة والشكر على نعمه بطاعته والعلم لقوله تعالى انما يخشى الله من عباده
العلماء وتعظيم جلال الله وهو مقام الهيبة وصدق المحبة فيه لقول القائل

تعصي الاله وانت تظهر حبه ... هذا محال في القياس بديع
لو كان حبك صادقا لاطعته ... ان المحب لمن يحب مطيع
قالت وقد سالت عن حال عاشقها ... لله صفه ولا تنقص ولا تزد
فقلت لو كان رهن الموت من ظما ... وقلت قف عن ورود الماء لم يرد

والسالك الى الله هو المريد ويقابله المجذوب وهو المراد وبهذا الثاني اعلاه قال
الشيخ العارف سيدي ابو عبد الله ابن عباد رضي الله
عنه ونفعنا به بنو ادم في اول نشاتهم ومبدا خلقتهم وخروجهم من بطون امهاتهم مو
سومون بالجهل وعدم العلم قال تعالى والله اخرجكم من بطون امهاتكم لا تعلمون شيئا ثم ان الله
تعالى لما اختص بعضهم بخصوص عنايته واختار منهم من اهله لولايته ومازال الجهل
له العلم الذي يتضمنه قوله تعالى وجعل لكم السمع والابصار والافئدة في حقوقهم النفسية
ويوجبه لهم الزلفة والقربة المشار الى ذلك بقوله تعالى لعلكم تشكرون وجعلهم عن قصيم مرادين

Copyright © King Saud University